

# رسالة في علم الباطن والظاهر شيخ الإسلام ابن تيمية

وَسُئِلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُتَفَقِّرَةِ يَدْعُونَ  
أَنَّ لِلْقُرْآنِ بَاطِنًا وَأَنَّ لِذَلِكَ الْبَاطِنِ بَاطِنًا إِلَى سَبْعَةِ أَبْطَانٍ وَيَرَوُونَ فِي  
ذَلِكَ حَدِيثًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { لِلْقُرْآنِ بَاطِنٌ  
وَالْبَاطِنِ بَاطِنٌ إِلَى سَبْعَةِ أَبْطَانٍ } وَيُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِغَيْرِ الْمَعْرُوفِ  
عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأئِمَّةِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَيَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ :  
لَوْ شِئْتُ لَأَوْقَرْتُ مِنْ تَفْسِيرِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ كَذَا وَكَذَا جَمَلٌ جَمَلٌ  
وَيَقُولُونَ : إِنَّمَا هُوَ مِنْ عِلْمِنَا إِذْ هُوَ اللَّدْنِيُّ . وَيَقُولُونَ كَلَامًا مَعْنَاهُ : أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَّ كُلَّ قَوْمٍ بِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ فَإِنَّهُ  
أَمَرَ قَوْمًا بِالْإِمْسِيَاكِ وَقَوْمًا بِالْإِنْفَاقِ وَقَوْمًا بِالْكَسْبِ وَقَوْمًا بِتَرْكِ  
الْكَسْبِ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ هَذَا ذَكَرْتُهُ أَشْيَاخُنَا فِي " الْعَوَارِفِ " وَغَيْرِهِ  
مِنْ كُتُبِ الْمُحَقِّقِينَ وَرُبَّمَا ذَكَرُوا أَنَّ جُدَيْفَةَ كَانَتْ يَعْلَمُ اسْمَاءَ  
الْمُتَافِقِينَ حَصَّهُ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِحَدِيثِ أَبِي  
هُرَيْرَةَ { حَفِظْتُ حَرَابِينَ } . وَيَرَوُونَ كَلَامًا عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَرَّازِ أَنَّهُ  
قَالَ : لِلْعَارِفِينَ حَرَابِينَ أَوْدَعُوهَا غُلُومًا غَرِيبَةً يَتَكَلَّمُونَ فِيهَا بِلِسَانِ  
الْأَبْدِيَّةِ يُخْبِرُونَ عَنْهَا بِلِسَانِ الْأَزَلِيَّةِ وَيَقُولُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { إِنَّ مِنْ الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَخْرُورِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا  
الْعُلَمَاءُ بِاللَّهِ فَإِذَا نَطَقُوا بِهِ لَمْ يُنْكَرْهُ إِلَّا أَهْلُ الْغُرَّةِ بِاللَّهِ } . فَهَلْ مَا  
ادَّعَوْهُ صَحِيحًا أَمْ لَا ؟ . فَسَيِّدِي يُبَيِّنُ لَنَا مَقَالَتَهُمْ ؛ فَإِنَّ الْمَمْلُوكَ وَقَفَ  
عَلَى كَلَامٍ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ الْوَاجِدِيَّ قَالَ : أَلْفَ أَبُو عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ كِتَابًا سَمَّاهُ " حَقَائِقُ التَّفْسِيرِ " إِنَّ صَحَّ عَنْهُ فَقَدْ كَفَرَ  
وَوَقَفْتُ عَلَى هَذَا الْكِتَابِ فَوَجَدْتُ كَلَامَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مِنْهُ أَوْ مَا شَابَهَهُ  
فَمَا رَأَيْ سَيِّدِي فِي ذَلِكَ ؟ وَهَلْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهُ قَالَ : { لِلْقُرْآنِ بَاطِنٌ } الْحَدِيثُ يُفَسِّرُونَهُ عَلَيَّ مَا يَرَوْنَهُ مِنْ  
أَدْوَابِهِمْ وَمَوَاجِدِهِمْ الْمَرْدُودَةِ شَرْعًا ؟ أَفْتُونَا مَا جُورِينَ .

فَأَجَابَ الشَّيْخُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَمَّا  
الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ فَمِنْ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلَعَةِ الَّتِي لَمْ يَرَوْهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ  
الْعِلْمِ وَلَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ ؛ وَلَكِنْ يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ مَوْفُوقًا أَوْ مُرْسَلًا { إِنَّ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرًا وَبَطْنًَا وَحَدًّا وَمَطْلَعًا }  
 وَقَدْ شَاعَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ : " عِلْمُ الظَّاهِرِ وَعِلْمُ البَّاطِنِ " وَ  
 أَهْلُ الظَّاهِرِ وَأَهْلُ البَّاطِنِ " . وَدَخَلَ فِي هَذِهِ العِبَارَاتِ حَقٌّ وَبَاطِلٌ .  
 وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ ؛ لَكِنْ نَذَكُرُ هُنَا جُمَلًا مِنْ ذَلِكَ  
 فَنَقُولُ : قَوْلُ الرَّجُلِ : " البَّاطِنُ " إِمَّا أَنْ يُرِيدَ عِلْمَ الأُمُورِ البَّاطِنَةِ  
 الَّتِي أُخْبِرَتْ بِهَا الرُّسُلُ وَإِمَّا أَنْ يُرِيدَ بِهِ العِلْمَ البَّاطِنَ أَي الَّذِي يَبْطُنُ  
 عَنِ فَهْمِ أَكْثَرِ النَّاسِ أَوْ عَنِ فَهْمِ مَنْ وَقَفَ مَعَ الظَّاهِرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .  
 فَأَمَّا الأَوَّلُ فَلَا رَيْبَ أَنَّ العِلْمَ مِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالظَّاهِرِ كَأَعْمَالِ الجَّوَارِحِ  
 وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالبَّاطِنِ كَأَعْمَالِ القُلُوبِ وَمِنْهُ مَا هُوَ عِلْمٌ بِالشَّهَادَةِ  
 وَهُوَ مَا يَشْهَدُهُ النَّاسُ بِخَوَاسِئِهِمْ وَمِنْهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالعَيْبِ وَهُوَ مَا غَابَ  
 عَنِ إِحْسَاسِهِمْ . وَأَصْلُ الإِيمَانِ هُوَ الإِيمَانُ بِالعَيْبِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : {  
 الم } { ذَلِكَ الكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } { الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ  
 بِالعَيْبِ } وَالعَيْبُ الَّذِي يُؤْمِنُ بِهِ مَا أُخْبِرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنَ الأُمُورِ العَامَّةِ  
 وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ  
 فَالإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَباليَوْمِ الآخِرِ يَتَضَمَّنُ الإِيمَانَ بِالعَيْبِ ؛ فَإِنَّ  
 وَصْفَ الرِّسَالَةِ هُوَ مِنَ العَيْبِ وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ هُوَ الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ  
 وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ كَمَا ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : {  
 وَلَكِنَّ البِّرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ وَالمَلَائِكَةِ وَالكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ }  
 وَقَالَ : { وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَالمَلَائِكَةِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ  
 ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا } .

**وَالعِلْمُ بِأَحْوَالِ القُلُوبِ . - كَالعِلْمِ بِالإِعْتِقَادَاتِ الصَّحِيحَةِ**  
 وَالفَاسِدَةِ وَالإِرَادَاتِ الصَّحِيحَةِ وَالفَاسِدَةِ وَالعِلْمُ بِمَعْرِفَةِ اللهِ وَمَحَبَّتِهِ  
 وَالإِخْلَاصِ لَهُ وَخَشْيَتِهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَالرَّجَاءِ لَهُ وَالحُبِّ فِيهِ وَالبُغْضِ  
 فِيهِ وَالرِّضَا بِحُكْمِهِ وَالإِنَابَةِ إِلَيْهِ وَالعِلْمُ بِمَا يُحْمَدُ وَيُذَمُّ مِنْ أخْلَاقِ  
 النُّفُوسِ كَالسَّخَاءِ وَالحَيَاءِ وَالتَّوَاضُّعِ وَالكِبَرِ وَالعُجْبِ وَالفَخْرِ وَالحَيَلَاءِ  
 وَأَمْثَالِ ذَلِكَ مِنَ العُلُومِ المُتَعَلِّقَةِ بِأُمُورِ بَاطِنِيَّةِ فِي القُلُوبِ وَنَحْوِهِ - قَدْ  
 يُقَالُ : لَهُ : " عِلْمُ البَّاطِنِ " أَي عِلْمُ بِالأَمْرِ البَّاطِنِ فَالمَعْلُومُ هُوَ  
 البَّاطِنُ وَأَمَّا العِلْمُ الظَّاهِرُ فَهُوَ ظَاهِرٌ يُتَكَلَّمُ بِهِ وَيُكْتَبُ وَقَدْ دَلَّ عَلَى  
 ذَلِكَ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَكَلَامُ السَّلَفِ وَأَتْبَاعِهِمْ بَلْ غَالِبُ أَي القُرْآنِ هُوَ  
 مِنْ هَذَا العِلْمِ ؛ فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ القُرْآنَ { وَشَفَعَاءُ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى  
 وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ } . بَلْ هَذَا العِلْمُ هُوَ العِلْمُ بِأَصُولِ الدِّينِ ؛ فَإِنَّ  
 اعْتِقَادَ القَلْبِ أَصْلُ لِقَوْلِ اللِّسَانِ وَعَمَلُ القَلْبِ أَصْلُ لِعَمَلِ الجَّوَارِحِ  
 وَالقَلْبُ هُوَ مَلِكُ البَدَنِ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - القَلْبُ  
 مَلِكٌ وَالأَعْضَاءُ جُنُودُهُ فَإِذَا طَابَ المَلِكُ طَابَتِ جُنُودُهُ وَإِذَا خَبِثَ المَلِكُ  
 خَبِثَتِ جُنُودُهُ وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ

{ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الْجَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ } . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عِلْمٌ بِمَا يُصْلِحُ بَاطِنَهُ وَيُفْسِدُهُ وَلَمْ يَفْصِدْ صَلَاحَ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ وَدَفَعَ التَّفَاقُحَ كَانَ مُتَافِقًا إِنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُظْهِرُهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُتَافِقُ وَهُوَ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ كَمَا فِي الْمُسْتَدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } وَكَلَامُ الصَّحَابَةِ وَالْبَاطِنِ وَالْأَجَادِيثِ وَالْآثَارِ فِي هَذَا أَكْثَرُ مِنْهَا فِي الْإِجَارَةِ وَالشَّفَعَةِ وَالْحَيْضِ وَالطَّهَارَةِ بِكَثِيرٍ كَثِيرٍ ؛ وَلَكِنَّ هَذَا الْعِلْمَ طَاهِرٌ مَوْجُودٌ مَقُولٌ بِاللِّسَانِ مَكْتُوبٌ فِي الْكُتُبِ ؛ وَلَكِنْ مَنْ كَانَ بِأُمُورِ الْقَلْبِ أَعْلَمَ كَانَ أَعْلَمَ بِهِ وَأَعْلَمَ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ .

وَعَامَّةُ النَّاسِ يَجِدُونَ هَذِهِ الْأُمُورَ فِي أَنْفُسِهِمْ دَوْفًا وَوَجْدًا فَتَكُونُ مَحْسُوسَةً لَهُمْ بِالْحِسِّ الْبَاطِنِ ؛ لَكِنَّ النَّاسَ فِي حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مُتَفَاضِلُونَ تَفَاضُلًا عَظِيمًا فَأَهْلُ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا يَعْلَمُونَ خَالَ أَهْلِ السُّفْلَى مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ يَنْزِلُ الْأَعْلَى إِلَى الْأَسْفَلِ وَلَا يَصْعَدُ الْأَسْفَلُ إِلَى الْأَعْلَى وَالْعَالِمُ يَعْرِفُ الْجَاهِلَ ؛ لِأَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا وَالْجَاهِلُ لَا يَعْرِفُ الْعَالِمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا ؛ فَلِهَذَا كَانَ فِي حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْبَاطِنَةِ وَحَقَائِقِ أَنْبَاءِ الْعَيْبِ الَّتِي أَخْبَرَتْ بِهَا الرَّسُلُ مَا لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا خَوَاصُّ النَّاسِ فَيَكُونُ هَذَا الْعِلْمُ بَاطِنًا مِنْ جِهَتَيْنِ : مِنْ جِهَةٍ كَوْنُ الْمَعْلُومِ بَاطِنًا وَمِنْ جِهَةٍ كَوْنُ الْعِلْمِ بَاطِنًا لَا يَعْرِفُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ . ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي هَذَا الْعِلْمِ يَدْخُلُ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ مَا لَا يَدْخُلُ فِي غَيْرِهِ فَمَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ حَقٌّ وَمَا خَالَفَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ كَالْكَلَامِ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ .

فَصَلِّ وَأَمَّا إِذَا أَرِيدَ بِالْعِلْمِ الْبَاطِنِ الْعِلْمُ الَّذِي يَبْطُنُ عَنْ أَكْثَرِ النَّاسِ أَوْ عَنْ بَعْضِهِمْ فَهَذَا عَلَى تَوْعِينٍ : " أَحَدُهُمَا " بَاطِنٌ يُخَالِفُ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ .

و " الثَّانِي " لَا يُخَالِفُهُ . فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَيَاطِلُ ؛ فَمَنْ ادَّعَى عِلْمًا بَاطِنًا أَوْ عِلْمًا بَاطِنًا وَدَلَّكَ يُخَالِفُ الْعِلْمَ الظَّاهِرَ كَانَ مُخْطِئًا إِمَّا مُلْجِدًا رَنْدِيْقًا وَإِمَّا جَاهِلًا صَالًا .

وَأَمَّا الثَّانِي فَهُوَ يَمَنْزِلُهُ الْكَلَامَ فِي الْعِلْمِ الظَّاهِرِ قَدْ يَكُونُ حَقًّا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا فَإِنَّ الْبَاطِنَ إِذَا لَمْ يُخَالِفِ الظَّاهِرَ لَمْ يَعْلَمْ بِطِلَافِهِ مِنْ جِهَةٍ مُخَالِفَتِهِ لِلظَّاهِرِ الْمَعْلُومِ فَإِنْ عِلِمَ أَنَّهُ حَقٌّ قِيلَ وَإِنْ عِلِمَ أَنَّهُ بَاطِلٌ رُدَّ وَإِلَّا أُمْسِكْ عَنْهُ وَأَمَّا الْبَاطِنُ الْمُخَالِفُ لِلظَّاهِرِ الْمَعْلُومِ فَمِثْلُ مَا يَدَّعِيهِ الْبَاطِنِيَّةُ الْقَرَامِطَةُ مِنَ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنَّصِيرِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِمَّنْ وَافَقَهُمْ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَعِلَاةِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ . وَسَرُّ هَؤُلَاءِ الْقَرَامِطِيَّةِ فَإِنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ وَالْإِسْلَامَ بَاطِنًا يُخَالِفُ الظَّاهِرَ ؛ فَيَقُولُونَ : " الصَّلَاةُ " الْمَأْمُورُ بِهَا لَيْسَتْ هَذِهِ الصَّلَاةُ أَوْ هَذِهِ

الصَّلَاةَ إِنَّمَا يُؤَمِّرُ بِهَا الْعَامَّةُ وَأَمَّا الْخَاصَّةُ فَالصَّلَاةُ فِي حَقِّهِمْ مَعْرِفَةٌ  
 أَسْرَارَتَا وَ " الصِّيَامُ " كِتْمَانُ أَسْرَارَتَا وَ " الْحَجُّ " السَّفَرُ إِلَى زِيَارَةِ  
 شُبُوحِنَا الْمُقَدَّسِينَ وَيَقُولُونَ : إِنَّ " الْحَنَّةَ " لِلْخَاصَّةِ : هِيَ الْيَمْنَعُ فِي  
 الدُّنْيَا بِاللذَاتِ وَ " النَّارُ " هِيَ التَّزَامُ الشَّرَائِعِ وَالذُّخُولُ تَحْتَ أَثْقَالِهَا  
 وَيَقُولُونَ : إِنَّ " الدَّابَّةَ " الَّتِي يُخْرِجُهَا اللَّهُ لِلنَّاسِ هِيَ الْعَالِمُ النَّاطِقُ  
 بِالْعِلْمِ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَإِنَّ " إِسْرَافِيلَ " الَّذِي يَنْفُخُ فِي الصُّورِ هُوَ  
 الْعَالِمُ الَّذِي يَنْفُخُ بِعِلْمِهِ فِي الْقُلُوبِ حَتَّى تَحْيَا وَ " جَبْرِيْلُ " هُوَ الْعَقْلُ  
 الْفَعَالُ الَّذِي تَفِيضُ عَنْهُ الْمَوْجُودَاتُ وَ " الْقَلَمُ " هُوَ الْعَقْلُ الْأَوَّلُ الَّذِي  
 تَزَعُمُ الْفَلَسِيفَةُ أَنَّهُ الْمُبْدِعُ الْأَوَّلُ وَأَنَّ الْكَوَاكِبَ وَالْقَمَرَ وَالشَّمْسِينَ الَّتِي  
 رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ هِيَ النَّفْسُ وَالْعَقْلُ وَوَاجِبُ الْوُجُودِ وَأَنَّ الْأَنْهَارَ الْأَرْبَعَةَ  
 الَّتِي رَأَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ هِيَ الْعَنَاصِرُ  
 الْأَرْبَعَةُ وَأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ الَّتِي رَأَاهَا فِي السَّمَاءِ هِيَ الْكَوَاكِبُ . فَأَدَمُ هُوَ  
 الْقَمَرُ وَيُوسُفُ هُوَ الرَّهْبَةُ وَإِدْرِيسُ هُوَ الشَّمْسُ وَأَمثالُ هَذِهِ الْأُمُورِ .  
 وَقَدْ دَخَلَ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَقْوَالِ هَؤُلَاءِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالْمُتَصَوِّفِينَ  
 ؛ لَكِنَّ أَوْلَيْكَ الْقَرَامِطَةَ ظَاهِرُهُمُ الرَّفْضُ وَبَاطِنُهُمُ الْكُفْرُ الْمَحْضُ  
 وَعَامَّةُ الصُّوفِيَّةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ لَيْسُوا رَافِضِيَّةً يُفَسِّقُونَ الصَّحَابَةَ وَلَا  
 يُكْفِرُونَهُمْ ؛ لَكِنَّ فِيهِمْ مَنْ هُوَ كَالرُّيْدِيَّةِ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ عَلِيًّا عَلَى أَبِي  
 بَكْرٍ وَفِيهِمْ مَنْ يُفَضِّلُ عَلِيًّا فِي الْعِلْمِ الْبَاطِنِ كَطَرِيقَةِ الْحَرْبِيِّ وَأَمثالِهِ  
 وَيَدْعُونَ أَنْ عَلِيًّا كَانَ أَعْلَمَ بِالْبَاطِنِ وَأَنَّ هَذَا الْعِلْمُ أَفْضَلُ مِنْ جِهَتِهِ  
 وَأَبُو بَكْرٍ كَانَ أَعْلَمَ بِالظَّاهِرِ . وَهَؤُلَاءِ عَكْسُ مُحَقِّقِي الصُّوفِيَّةِ وَأَيْمَتِهِمْ  
 فَإِنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ أَعْلَمَ الْخَلْقِ بِالْعِلْمِ الْبَاطِنِ هُوَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ  
 . وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ الْأُمَّةَ بِالْبَاطِنِ  
 وَالظَّاهِرِ وَحَكَى الْإِجْمَاعُ عَلَى ذَلِكَ غَيْرَ وَاحِدٍ . وَهَؤُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةُ قَدْ  
 يُفَسِّرُونَ : { وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ } أَنَّهُ عَلِيٌّ  
 وَيُفَسِّرُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ } بِأَنَّهَا أَبُو بَكْرٍ  
 وَعُمَرُ وَقَوْلُهُ : { فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ } أَنَّهُمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَ  
 وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ { بِأَنَّهَا بَنُو أُمِّيَّةَ . وَأَمَّا بَاطِنِيَّةُ الصُّوفِيَّةِ  
 فَيَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ } إِنَّهُ الْقَلْبُ وَ { إِنَّ  
 اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقْرَةَ } إِنَّهَا النَّفْسُ وَيَقُولُ أَوْلَيْكَ هِيَ عَائِشَةُ  
 وَيُفَسِّرُونَ هُمْ وَالْفَلَسِيفَةُ تَكَلِّمَ مُوسَى بِمَا يَفِيضُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَقْلِ  
 الْفَعَالِ أَوْ غَيْرِهِ وَيَجْعَلُونَ ( خَلَعَ النَّعْلَيْنِ تَرَكَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ وَيُفَسِّرُونَ  
 ) الشَّجَرَةَ الَّتِي كَلَّمَ مِنْهَا مُوسَى وَ ( الْوَادِيَّ الْمُقَدَّسَ وَتَحْوُ ذَلِكَ  
 بِأَحْوَالِ تَعْرِضُ لِلْقَلْبِ عِنْدَ حُضُورِ الْمَعَارِفِ لَهُ وَمِمَّنْ سَلَكَ ذَلِكَ صَاحِبُ  
 " مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ " وَأَمثالُهُ وَهِيَ مِمَّا أَعْظَمَ الْمُسْلِمُونَ انْتِكَارَهُ عَلَيْهِ  
 وَقَالُوا أَمْرَضَهُ " الشِّقَاءُ " وَقَالُوا : دَخَلَ فِي بَطُونِ الْفَلَسِيفَةِ ثُمَّ أَرَادَ  
 أَنْ يَخْرُجَ فَمَا قَدَرَ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَطْعَنُ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ وَيَقُولُ : إِنَّهَا



مَكْذُوبَةٌ عَلَيْهِ وَأَخْرُوبَ يَقُولُونَ : بَلْ رَجَعَ عَنْهَا وَهَذَا أَقْرَبُ الْأَقْوَالِ ؛  
فَإِنَّهُ قَدْ صَرَخَ بِكُفْرِ الْفَلَاسِيفَةِ فِي مَسَائِلَ وَتَضْلِيلِهِمْ فِي مَسَائِلَ أَكْثَرَ  
مِنْهَا وَصَرَخَ بِأَنَّ طَرِيقَتَهُمْ لَا تُوصِلُ إِلَى الْمَطْلُوبِ . وَبَاطِنِيَّةُ  
الْفَلَاسِيفَةِ يُفَسِّرُونَ الْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ بِقُوَى النَّفْسِ وَمَا وَعَدَ  
النَّاسُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ بِأَمْثَالِ مَصْرُوبَةٍ لِتَفْهِيمِ مَا يَقُومُ بِالنَّفْسِ يَعَدُ  
الْمَوْتَ مِنَ اللَّذَّةِ وَالْأَلَمِ لَا بِأَنْبَاتِ حَقَائِقَ مُنْفَصِلَةٍ يَتَنَعَّمُ بِهَا وَيَتَأَلَّمُ بِهَا  
وَقَدْ وَقَعَ فِي هَذَا الْبَابِ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ مُتَأَخَّرِي الصُّوفِيَّةِ مَا لَمْ  
يُوجَدْ مِثْلُهُ عَنِ أَيْمَتِهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ كَمَا وَقَعَ فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْ مُتَأَخَّرِي  
أَهْلِ الْكَلَامِ وَالنَّظَرِ مِنْ ذَلِكَ مَا لَا يُوجَدْ عَنِ أَيْمَتِهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ  
وَهَؤُلَاءِ الْمُتَأَخَّرُونَ - مَعَ ضَلَالِهِمْ وَجَهْلِهِمْ - يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ وَأَعْرَفُ  
مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَمُتَقَدِّمِيهَا حَتَّى أَلِ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى أَنْ جَعَلُوا الْوُجُودَ  
وَاجِدًا كَمَا فَعَلَ ابْنُ عَرَبٍ صَاحِبُ الْفُصُوصِ وَأَمْثَالُهُ فَإِنَّهُمْ دَخَلُوا مِنْ  
هَذَا الْبَابِ حَتَّى خَرَجُوا مِنْ كُلِّ عَقْلٍ وَدِينٍ وَهُمْ يَدَّعُونَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ  
الشُّيُوخَ الْمُتَقَدِّمِينَ : كَالجَنِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ  
وَأَبْرَاهِيمَ الْخَوَاصِ وَغَيْرِهِمْ مَاتُوا وَمَا عَرَفُوا التَّوْحِيدَ وَيُنْكِرُونَ عَلَى  
الْجَنِيدِ وَأَمْثَالِهِ إِذَا مَيَّرُوا بَيْنَ الرَّبِّ وَالْعَبْدِ كَقَوْلِهِ : " التَّوْحِيدُ " إِفْرَادُ  
الْحُدُوثِ عَنِ الْقَدِيمِ . وَلَعَمْرِي إِنْ تَوَحَّيْتَهُمُ الَّذِي جَعَلُوا فِيهِ وَجُودَ  
الْمَخْلُوقِ وَجُودَ الْخَالِقِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْإِلْحَادِ الَّذِي أَنْكَرَهُ الْمَشَائِخُ  
الْمُهْتَدُونَ وَهُمْ عَرَفُوا أَنَّهُ بَاطِلٌ فَأَنْكَرُوهُ وَخَذَرُوا النَّاسَ مِنْهُ وَأَمَرُوهُمْ  
بِالتَّمْيِيزِ بَيْنَ الرَّبِّ وَالْعَبْدِ وَالْخَالِقِ وَالْمَخْلُوقِ وَالْقَدِيمِ وَالْمُحَدَّثِ وَأَنَّ  
التَّوْحِيدَ أَنْ يَعْلَمَ مُبَايَنَةَ الرَّبِّ لِمَخْلُوقَاتِهِ وَأَمْتِيَارَهُ عَنْهَا وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي  
مَخْلُوقَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَاتِهِ وَلَا فِي ذَاتِهِ شَيْءٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ . ثُمَّ إِنَّهُمْ  
يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِاللَّهِ مِنَ الْمُرْسَلِينَ وَأَنَّ الرَّسُلَ إِنَّمَا تَسْتَعِيدُ مَعْرِفَةَ  
اللَّهِ مِنْ مَشْكَاتِهِمْ وَيُفَسِّرُونَ الْقُرْآنَ بِمَا يُوَافِقُ بَاطِنَهُمْ الْبَاطِلَ  
كَقَوْلِهِ : { مِمَّا خَطَبَاتِهِمْ } فَهِيَ الَّتِي خَطَبَتْ بِهِمْ فَعَرَفُوا فِي بَحَارِ  
الْعِلْمِ بِاللَّهِ وَقَوْلِهِمْ إِنْ الْعَذَابَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْعُدُوبَةِ وَيَقُولُونَ : إِنْ كَلَامَ  
نُوحٍ فِي حَقِّ قَوْمِهِ تَنَاءً عَلَيْهِمْ بِلِسَانِ الدِّمِّ وَيُفَسِّرُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى {  
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ }  
بِعِلْمِ الظَّاهِرِ بَلْ { حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ } فَلَا يَعْلَمُونَ غَيْرَهُ { وَعَلَى  
سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ } فَلَا يَسْمَعُونَ مِنْ غَيْرِهِ وَلَا يَرَوْنَ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ  
لَا غَيْرَ لَهُ فَلَا يَرَوْنَ غَيْرَهُ . وَيَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ : { وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا  
تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ } أَنْ مَعْنَاهُ قَدَّرَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمِ مَوْجُودٌ سِوَاهُ فَلَا  
يَتَصَوَّرُ أَنْ يُعْبَدَ غَيْرُهُ فَكُلُّ مَنْ عَبَدَ الْأَصْنَامَ وَالْعَجَلَ مَا عَبَدَ غَيْرَهُ لِأَنَّهُ مَا  
تَمَّ غَيْرٌ وَأَمْثَالُ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ وَالتَّفْسِيرَاتِ الَّتِي يَعْلَمُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَكُلُّ  
يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ عِلْمًا صَرُورِيًّا أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِمَا جَاءَتْ بِهِ الرَّسُلُ  
كَمُوسَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَجِمَاعُ الْقَوْلِ

فِي ذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْبَابَ تَوْعَانِ : " أَحَدُهُمَا " أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْمَذْكُورُ  
بَاطِلًا ؛ لِكَوْنِهِ مُخَالَفًا لِمَا عَلِمَ فَهَذَا هُوَ فِي نَفْسِهِ بَاطِلٌ فَلَا يَكُونُ  
الدَّلِيلُ عَلَيْهِ إِلَّا بَاطِلًا ؛ لِأَنَّ الْبَاطِلَ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ يَفْتَضِي أَنَّهُ حَقٌّ .  
و " الثَّانِي " مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ حَقًّا لَكِنْ يَسْتَدِلُّونَ عَلَيْهِ مِنَ الْقُرْآنِ  
وَالْحَدِيثِ بِالْقَاطِ لَمْ يَرِدْ بِهَا ذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي يُسَمَّوْنَهُ " إِشَارَاتٌ " وَ  
حَقَائِقُ التَّفْسِيرِ " لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيهِ مِنْ هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ كَثِيرٌ . وَ  
أَمَّا " النَّوعُ الْأَوَّلُ " فَيُوجَدُ كَثِيرًا فِي كَلَامِ الْقَرَامِطَةِ وَالْقَلَابِيَّةِ  
الْمُخَالَفِينَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أَصُولِ دِينِهِمْ فَإِنَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّ السَّابِقِينَ  
الْأَوَّلِينَ قَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ عَلِمَ أَنَّ كُلَّ مَا يَذْكُرُونَهُ عَلَيَّ  
خِلَافَ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ وَمَنْ أَقْرَبُ بِوُجُوبِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ  
مَا دَامَ عَقْلُهُ حَاضِرًا عَلِمَ أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَ نَصًّا عَلَى سُقُوطِ ذَلِكَ مِنْ  
بَعْضِهِمْ فَقَدْ افْتَرَى وَمَنْ عَلِمَ أَنَّ الْخَمْرَ وَالْفَوَاحِشَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى كُلِّ  
أَحَدٍ مَا دَامَ عَقْلُهُ حَاضِرًا عَلِمَ أَنَّ مَنْ تَأَوَّلَ نَصًّا يَفْتَضِي تَحْلِيلَ ذَلِكَ  
لِبَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ مُفْتَرٍ . وَأَمَّا " النَّوعُ الثَّانِي " فَهُوَ الَّذِي يَشْتَبَهُ كَثِيرًا  
عَلَى بَعْضِ النَّاسِ فَإِنَّ الْمَعْنَى يَكُونُ صَحِيحًا لِذِلَالَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَيْهِ  
وَلَكِنَّ الشَّانَ فِي كَوْنِ اللَّفْظِ الَّذِي يَذْكُرُونَهُ دَلًّا عَلَيْهِ وَهَذَا فِي قِسْمَانِ :  
" أَحَدُهُمَا " أَنْ يُقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى مُرَادٌ بِاللَّفْظِ فَهَذَا افْتِرَاءٌ عَلَى  
اللَّهِ فَمَنْ قَالَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ : { تَذَبُّحُوا بَقْرَةَ } هِيَ النَّفْسُ وَبِقَوْلِهِ {  
إِذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ } هُوَ الْقَلْبُ { وَالَّذِينَ مَعَهُ } أَبُو بَكْرٍ { أَشِدَّاءُ عَلَى  
الْكُفَّارِ } عُمَرُ { رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } عُثْمَانُ { تَرَاهُمْ رُكْعًا سَجْدًا } عَلِيٌّ :  
فَقَدْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ إِمَامًا مُتَعَمِّدًا وَإِمَامًا مُخْطِئًا . وَ " الْقِسْمُ الثَّانِي " أَنْ  
يَجْعَلَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ الْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ لَا مِنْ بَابِ دَلَالَةِ اللَّفْظِ فَهَذَا مِنْ  
نَوْعِ الْقِيَاسِ فَالَّذِي تُسَمِّيهِ الْفُقَهَاءُ قِيَاسًا هُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الصُّوفِيَّةُ  
إِشَارَةً وَهَذَا يَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ وَبَاطِلٍ كَمَا يَنْقَسِمُ الْقِيَاسُ إِلَى ذَلِكَ  
فَمَنْ سَمِعَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : { لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ } وَقَالَ : إِنَّهُ  
اللُّوْحُ الْمَحْفُوظُ أَوْ الْمُصْحَفُ فَقَالَ : كَمَا أَنَّ اللُّوْحَ الْمَحْفُوظَ الَّذِي  
كُتِبَ فِيهِ حُرُوفُ الْقُرْآنِ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا بَدَنٌ طَاهِرٌ فَمَعَانِي الْقُرْآنِ لَا  
يَذُوقُهَا إِلَّا الْقُلُوبُ الطَّاهِرَةُ وَهِيَ قُلُوبُ الْمُتَّقِينَ كَانَ هَذَا مَعْنَى  
صَحِيحًا وَاعْتِبَارًا صَحِيحًا وَلِهَذَا يُرْوَى هَذَا عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ السَّلَفِ ؛ قَالَ  
تَعَالَى : { الْم } { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } وَقَالَ : {  
هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ } وَقَالَ : { يَهْدِي بِهِ اللَّهُ  
مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ } وَأَمْثَالُ ذَلِكَ . وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ : " لَا  
تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا خُنْبٌ " فَاعْتَبَرَ بِذَلِكَ أَنَّ الْقَلْبَ لَا يَدْخُلُهُ  
حَقَائِقُ الْإِيمَانِ إِذَا كَانَ فِيهِ مَا يُنَجِّسُهُ مِنَ الْكِبْرِ وَالْحَسَدِ فَقَدْ أَصَابَ  
قَالَ تَعَالَى : { أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ } وَقَالَ  
تَعَالَى : { سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ }

وَأَنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا  
وَأَنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْعَيْ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا { وَأَمْثَالَ ذَلِكَ . وَ " كِتَابُ حَفَائِقِ  
التَّفْسِيرِ " لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ يَتَّصِفُ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ : " أَحَدُهَا " **يَقُولُ صَعِيفَةً عَمَّنْ نُقِلَتْ عَنْهُ مِثْلُ أَكْثَرِ مَا يُقَالُ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَإِنْ  
أَكْتَرَهُ بَاطِلٌ عَنْهُ وَعَامَّتْهَا فِيهِ مِنْ مَوْقُوفِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَدْ تَكَلَّمَ  
أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ فِي نَفْسِ رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى كَانَ الْبِيهَقِيُّ إِذَا  
حَدَّثَ عَنْهُ يَقُولُ حَدَّثَنَا مِنْ أَضَلِّ سَمَاعِهِ . وَ " الثَّانِي " أَنْ يَكُونَ  
الْمَنْقُولُ صَحِيحًا لَكِنِ النَّاقِلُ أَجْطَأَ فِيمَا قَالَ . وَ " الثَّلَاثُ " يَقُولُ  
صَحِيحَةً عَنْ قَائِلٍ مُصِيبٍ . فَكُلُّ مَعْنَى يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ  
بَاطِلٌ وَحُجَّتُهُ دَاجِسَةٌ وَكُلُّ مَا وَافَقَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَالْمُرَادُ بِالْخَطَابِ  
غَيْرُهُ إِذَا فَسَّرَ بِهِ الْخَطَابُ فَهُوَ خَطَأٌ وَإِنْ ذُكِرَ عَلَى سَبِيلِ الْإِشَارَةِ  
وَالْإِعْتِبَارِ وَالْقِيَاسِ فَقَدْ يَكُونُ حَقًّا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا . وَقَدْ تَبَيَّنَ بِذَلِكَ  
أَنْ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ أَوْ الْحَدِيثَ وَتَأَوَّلَهُ عَلَى غَيْرِ التَّفْسِيرِ الْمَعْرُوفِ  
عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَهُوَ مُفْتَرٍ عَلَى اللَّهِ مُلْجِدٌ فِي آيَاتِ اللَّهِ مُحَرِّفٌ  
لِلْكَلِمِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَهَذَا فِتْحُ لِبَابِ الرَّذِيقَةِ وَالْإِلْحَادِ وَهُوَ مَعْلُومٌ  
الْبُطْلَانِ بِالْإِضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا مَا يَرَوَى عَنْ بَعْضِهِمْ مِنْ  
الْكَلَامِ الْمَجْمَلِ مِثْلُ قَوْلِ بَعْضِهِمْ : لَوْ شِئْتُ لَأَوْقَرْتُ مِنْ تَفْسِيرِ قَاتِحَةِ  
الْكِتَابِ إِلْحَ . فَهَذَا إِذَا صَحَّ عَمَّنْ نُقِلَ عَنْهُ كَعَلِيِّ وَغَيْرِهِ لَمْ يَكُنْ فِيهِ دَلَالَةٌ  
عَلَى الْبَاطِنِ الْمُخَالِفِ لِلظَّاهِرِ ؛ بَلْ يَكُونُ هَذَا مِنَ الْبَاطِنِ الصَّحِيحِ  
الْمُوَافِقِ لِلظَّاهِرِ الصَّحِيحِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْبَاطِنَ إِذَا أَرِيدَ بِهِ مَا لَا  
يُخَالِفُ الظَّاهِرَ الْمَعْلُومَ فَقَدْ يَكُونُ حَقًّا وَقَدْ يَكُونُ بَاطِلًا ؛ وَلَكِنْ يَنْبَغِي  
أَنْ يَعْرِفَ أَنَّهُ قَدْ كَذَبَ عَلَى عَلِيِّ وَاهْلِ بَيْتِهِ ؛ لَا سِيَّمَا عَلَى جَعْفَرِ  
الصَّادِقِ مَا لَمْ يَكْذِبْ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ حَتَّى إِنْ إِسْمَاعِيلِيَّةَ  
وَالنَّصِيرِيَّةَ يُضَيِّفُونَ مَذْهَبَهُمْ إِلَيْهِ وَكَذَلِكَ الْمُعْتَزِلَةَ . وَكَذَلِكَ فِرْقَةُ  
التَّصَوُّفِ يَقُولُونَ : إِنْ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ صَحِبَهُ وَأَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى  
الْحَسَنَ يَقُصُّ مَعَ الْقِصَاصِ فَقَالَ : مَا صَلَاحُ الدِّينِ ؟ قَالَ الْوَرَعُ . قَالَ :  
فَمَا فَسَادُهُ ؟ قَالَ الطَّمَعُ فَاقْرَهُ وَأَخْرَجَ غَيْرَهُ ؛ وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ  
الْمَعْرِفَةِ بِالْمَنْقُولَاتِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَصْحَبْ عَلِيًّا وَلَمْ يَأْخُذْ عَنْهُ شَيْئًا  
وَإِنَّمَا أَخَذَ عَنْ أَصْحَابِهِ كَالْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبَّادٍ  
وَأَمْثَالِهِمَا وَلَمْ يَقُصِّ الْحَسَنُ فِي زَمَنِ عَلِيِّ ؛ بَلْ وَلَا فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ ؛  
وَإِنَّمَا قَصَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ كَانُوا فِي زَمَنِ عَلِيِّ يَكْذِبُونَ عَلَيْهِ حَتَّى كَانَ  
النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ كَمَا تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحَيْنِ { أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابٌ تَقْرَأُونَهُ ؟ فَقَالَ : لَا وَالَّذِي  
فَلِقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ التَّسْمَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ . وَفِيهَا أَسْتَبَانُ الْإِيلِ وَفِكَالُ  
الْإِسِيرِ وَالْأَيُّ قَتْلَ مُسْلِمٍ يَكْفِرُ وَفِي لَفْظٍ : هَلْ عَهْدَ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ ؟ فَقَالَ : لَا وَفِي**

لَفَطًا : إِلَّا فَهَمَّا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ { . وَأَمَّا " الْعِلْمُ اللدني " فَلَا رَبَّ أَنْ اللَّهَ يَفْتَحُ عَلَي قُلُوبِ أَوْلِيَائِهِ الْمُتَّقِينَ وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ بِسَبَبِ طَهَارَةِ قُلُوبِهِمْ مِمَّا يَكْرَهُهُ وَاتِّبَاعِهِمْ مَا يُحِبُّهُ مَا لَا يَفْتَحُ بِهِ عَلَي غَيْرِهِمْ . وَهَذَا كَمَا قَالَ عَلِيٌّ : إِلَّا فَهَمَّا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ وَفِي الْأَثَرِ : " مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلَّمَ وَرَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا مَا لَمْ يَعْلَمْ " وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَي ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ كَقَوْلِهِ : { وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيًا } { وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا } { وَلِهَذَا نُنَادِيهِمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا } فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَنَّهُ مَنْ فَعَلَ مَا يُؤْمَرُ بِهِ يَهْدِيهِ اللَّهُ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَقَالَ تَعَالَى : { يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ } وَقَالَ : { إِنَّهُمْ فِيئَةُ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَزَقْنَاهُمْ هُدًى } وَقَالَ تَعَالَى : { ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ } وَقَالَ تَعَالَى : { هَذَا هَدًى بَصَائِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ } . وَأَخْبَرَنَا أَنَّ اتِّبَاعَ مَا يَكْرَهُهُ يَصْرِفُ عَنِ الْعِلْمِ وَالْهُدَى كَقَوْلِهِ : { فَلَمَّا رَاغُوا أَرَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ } وَقَوْلِهِ : { وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ } { وَنُقِلَتْ أَفئِدَتُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ } أَي : وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَنُقِلَتْ أَفئِدَتُهُمْ أَي يَتْرُكُونَ الْإِيمَانَ وَنَحْنُ نُقِلَتْ أَفئِدَتُهُمْ لِكُونِهِمْ لَمْ يُؤْمِنُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ أَي مَا يُدْرِكُكُمْ أَنَّهُ لَا يَكُونُ هَذَا وَهَذَا حَبِيذًا . وَمَنْ فَهَمَ مَعْنَى الْآيَةِ عَرَفَ خَطَأً مِنْ قَالَ ( أَنْ بَمَعْنَى لَعَلَّ وَاسْتَشْكَلَ قِرَاءَةَ الْفَتْحِ ؛ بَلْ يَعْلَمُ حَبِيذًا أَنَّهَا أَحْسَنُ مِنْ قِرَاءَةِ الْكَسْرِ وَهَذَا يَابٌ وَاسِعٌ . وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْبَابِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ طَرَفَانِ وَوَسَطٍ . فَقَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّ مُجَرَّدَ الرَّهْدِ وَتَضْفِيَةِ الْقَلْبِ وَرِيَاضَةِ النَّفْسِ تُوجِبُ حُصُولَ الْعِلْمِ بِلا سَبَبٍ آخَرَ . وَقَوْمٌ يَقُولُونَ : لَا أَثَرَ لِذَلِكَ بَلْ الْمَوْجِبُ لِلْعِلْمِ الْعِلْمُ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ الْعَقْلِيَّةِ ؛ وَأَمَّا الْوَسَطُ : فَهُوَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ مُعَاوَنَةً عَلَي تَيْلِ الْعِلْمِ ؛ بَلْ هُوَ شَرْطٌ فِي حُصُولِ كَثِيرٍ مِنَ الْعِلْمِ وَلَيْسَ هُوَ وَحْدَهُ كَافِيًا ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنْ أَمْرٍ آخَرَ إِذَا الْعِلْمُ بِالذَّكْلِ فِيَمَا لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِهِ وَإِنَّمَا التَّصَوُّرُ الصَّحِيحُ لِطَرَفَيْ الْقَضِيَّةِ فِي الْعُلُومِ الصَّرُورِيَّةِ . وَأَمَّا الْعِلْمُ النَّافِعُ الَّذِي تَحْضُلُ بِهِ النَّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَيَسْعَدُ بِهِ الْعِبَادُ فَلَا يَحْضُلُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ الْكُتُبِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا الرُّسُلُ قَالَ تَعَالَى : { فَأَمَّا يَا تَيْتَبِكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى } { وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى } { قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا } { قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ آيَاتُنَا فَنَسِيئَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى } { وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ



وَلَمْ يُؤْمِنُ { الْخُ وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ } فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْهُدَى وَالْإِيمَانَ يَخْصُلُ بِمَجَرَّدِ طَرِيقِ الْعِلْمِ مَعَ عَدَمِ الْعَمَلِ بِهِ أَوْ بِمَجَرَّدِ الْعَمَلِ وَالزُّهْدِ بِدُونِ الْعِلْمِ فَقَدْ ضَلَّ . وَأَصْلُ مِنْهُمَا مَنْ سَلَكَ فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ طَرِيقَ أَهْلِ الْفَلَسَفَةِ وَالْكَلامِ بِدُونِ اعْتِبَارِ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا الْعَمَلَ بِمُوجِبِ الْعِلْمِ أَوْ سَلَكَ فِي الْعَمَلِ وَالزُّهْدِ طَرِيقَ أَهْلِ الْفَلَسَفَةِ وَالنُّصُوفِ بِدُونِ اعْتِبَارِ ذَلِكَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَلَا اعْتِبَارِ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ ؛ فَأَعْرَضَ هَؤُلَاءِ عَنِ الْعِلْمِ وَالشَّرْعِ وَأَعْرَضَ أَوْلِيكَ عَنِ الْعَمَلِ وَالشَّرْعِ فَضَلَّ كُلُّ مِنْهُمَا مِنْ هَذَيْنِ الْوَجْهَيْنِ وَتَبَايَنُوا تَبَايُنًا عَظِيمًا حَتَّى اشْتَبَهَ هَؤُلَاءِ الْيَهُودَ الْمَعْضُوبَ عَلَيْهِمْ وَاشْتَبَهَ هَؤُلَاءِ النَّصَارَى الضَّالِّينَ ؛ بَلْ صَارَ مِنْهُمَا مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَالْقَرَامِطَةِ وَالْإِتْحَادِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ الْفَلَسَفِيَّةِ .

فَصَلِّ وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَّ كُلَّ قَوْمٍ بِمَا يَصْلُحُ لَهُمْ الْخُ فَهَذَا الْكَلَامُ لَهُ وَجْهَانِ : إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنْ الْأَعْمَالَ الْمَشْرُوعَةَ يَخْتَلِفُ النَّاسُ فِيهَا بِحَسَبِ اخْتِلَافِ أَحْوَالِهِمْ فَهَذَا لَا رَيْبَ فِيهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْفَقِيرُ كَمَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْغَنِيُّ وَلَا مَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْمَرِيضُ كَمَا يُؤَمَّرُ بِهِ الصَّحِيحُ وَلَا مَا يُؤَمَّرُ بِهِ عِنْدَ الْمَصْلَبِ هُوَ مَا يُؤَمَّرُ بِهِ عِنْدَ النَّعْمِ وَلَا مَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْخَائِضُ كَمَا يُؤَمَّرُ بِهِ الطَّاهِرَةُ وَلَا مَا يُؤَمَّرُ بِهِ الْأَيْمَةُ كَالَّذِي يُؤَمَّرُ بِهِ الرَّعِيَّةُ فَأَمْرُ اللَّهِ لِعِبَادِهِ قَدْ يَتَنَوَّعُ بِتَنَوُّعِ أَحْوَالِهِمْ كَمَا قَدْ يَشْتَرِكُونَ فِي أَصْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَتَوْجِيدِهِ وَالْإِيمَانَ بِكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ . وَإِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ فِي نَفْسِهَا تَخْتَلِفُ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاطَبَ زَيْدًا بِخَطَابٍ يُتَاقَضُ مَا خَاطَبَ بِهِ عَمْرًا أَوْ أَظْهَرَ لِهَذَا شَيْئًا يُتَاقَضُ مَا أَظْهَرَهُ لِهَذَا كَمَا يَرُوبِهِ الْكَذَّابُونَ { أَنْ غَائِبَةٌ سَأَلْتُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبِّكَ ؟ فَقَالَ : لَا . وَسَأَلَهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : نَعَمْ } . " وَأَنَّهُ أَجَابَ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ بِجَوَابَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ لِاخْتِلَافِ حَالِ السَّائِلَيْنِ " فَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْكَذَّابِينَ الْمُفْتِرِينَ ؛ بَلْ هُوَ مِنْ كَلَامِ الْمَلَاحِدَةِ الْمُتَنَاقِضِينَ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { مَا يَتَّبِعِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةً الْأَعْيُنِ } وَالْحَدِيثُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَعَبْرَهُ { وَكَانَ عَامَ الْفَتْحِ قَدْ أَهْدَرَ دَمَ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ ابْنُ أَبِي سَرْحٍ فَجَاءَ بِهِ عُثْمَانُ لِيَتَابَعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ بَاتِعَهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَنْظُرُ إِلَيَّ وَقَدْ أَعْرَضْتَ عَنِّي هَذَا فَيَقْتُلُهُ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هَلَا أَوْمَضْتَ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَا يَتَّبِعِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةً الْأَعْيُنِ { وَهَذَا مُبَالَغَةٌ فِي اسْتِوَاءِ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ وَسِرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ وَأَنَّهُ لَا يُبْطِنُ خِلَافَ مَا يُظْهَرُ عَلَى عَادَةِ الْمَكَارِينِ الْمُتَنَاقِضِينَ . وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْقَرَامِطَةَ

وَأَمثالَهُمْ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ يَقُولُونَ : إِنَّهُ أَظْهَرَ خِلَافَ مَا أُبْطِنَ وَأَنَّهُ خَاطَبَ الْعَامَّةَ بِأُمُورٍ أَرَادَ بِهَا خِلَافَ مَا أَفْهَمَهُمْ لِأَجْلِ مَصْلَحَتِهِمْ ؛ إِذْ كَانَ لَا يُمَكِّنُهُ صَلَاحُهُمْ إِلَّا بِهَذَا الطَّرِيقِ وَقَدْ رَعِمَ ذَلِكَ ابْنُ سِينَا وَأَصْحَابُ " رَسَائِلِ إِخْوَانِ الصِّفَا " وَأَمثالَهُمْ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ ؛ فَإِنَّ ابْنَ سِينَا كَانَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ أَتْبَاعِ الْحَاكِمِ الْقَرْمَطِيِّ الْعَبِيدِيِّ الَّذِي كَانَ بِمَضَرَ . وَقَوْلُهُ هَؤُلَاءِ كَمَا أَنَّهُ مِنْ أَكْفَرِ الْأَقْوَالِ فَجَهْلُهُمْ مِنْ أَعْظَمِ الْجَهْلِ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلَا بُدَّ أَنْ يَعْلَمَهُ أَهْلُ الْعَقْلِ وَالذِّكَاةِ مِنَ النَّاسِ وَإِذَا عَلِمُوهُ امْتَنَعَ فِي الْعَادَةِ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى كِتْمَانِهِ كَمَا يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكُذِبِ فَإِنَّهُ كَمَا يَمْتَنِعُ فِي الْعَادَةِ تَوَاطُؤُ الْجَمِيعِ عَلَى الْكُذِبِ يَمْتَنِعُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى كِتْمَانِ مَا تَتَوَقَّرُ الْهِمَمُ وَالذَّوَاعِي عَلَى بَيَانِهِ وَذِكْرِهِ لَا سِيَّمَا مِثْلَ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي مَعْرِفَتُهَا وَالتَّكَلُّمُ بِهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا تَتَوَقَّرُ الْهِمَمُ وَالذَّوَاعِي عَلَيْهِ إِلَّا تَرَى أَنَّ الْبَاطِنِيَّةَ وَنَحْوَهُمْ أُبْطِنُوا خِلَافَ مَا أَظْهَرُوهُ لِلنَّاسِ وَسَعَوْا فِي ذَلِكَ بِكُلِّ طَرِيقٍ وَتَوَاطُؤُوا عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ . حَتَّى التَّبَسُّؤُ أَمْرُهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ . ثُمَّ إِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ أَطَّلَعَ عَلَى حَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ جَمِيعُ أَذْكَيَاءِ النَّاسِ مِنْ مُوَافِقِيهِمْ وَمُخَالَفِيهِمْ وَصَنَّفُوا الْكُتُبَ فِي كَشْفِ أَسْرَارِهِمْ وَرَفَعَ أَسْتَارَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْبَاطِنِ حُرْمَةٌ عِنْدَ مَنْ عَرَفَ بَاطِنَهُمْ وَلَا نِقَّةٌ بِمَا يُخْبِرُونَ بِهِ وَلَا التَّزَامُ طَاعَةً لِمَا يَأْمُرُونَ وَكَذَلِكَ مَنْ فِيهِ نَوْعٌ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ . فَمَنْ سَلَكَ هَذِهِ السَّبِيلَ لَمْ يَبْقَ لِمَنْ عِلْمَ أَمْرِهِ نِقَّةٌ بِمَا يُخْبِرُ بِهِ وَبِمَا يَأْمُرُ بِهِ وَجِنْتِيذُ فَيُنْتَقِضُ عَلَيْهِ جَمِيعُ مَا خَاطَبَ بِهِ النَّاسَ فَإِنَّهُ مَا مِنْ خِطَابٍ يُخَاطَبُ بِهِ إِلَّا وَيُجَوِّزُونَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ مَا أَظْهَرَهُ لَهُمْ فَلَا يَتَّفِقُونَ بِأَخْبَارِهِ وَأَوَامِرِهِ فَيَحْتَلُّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَيَكُونُ مَقْصُودُهُ صَلَاحَهُمْ فَيَعُودُ ذَلِكَ بِالْفَسَادِ الْعَظِيمِ ؛ بَلْ كُلُّ مَنْ وَاقِفُهُ فَلَا بُدَّ أَنْ يُظْهَرَ خِلَافَ مَا أُبْطِنَ كَأَتْبَاعِ مَنْ سَلَكَ هَذِهِ السَّبِيلَ مِنَ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ لَا تَحْدُ أَحَدًا مِنْ مُوَافِقِيهِمْ إِلَّا وَلَا بُدَّ أَنْ يُبَيِّنَ أَنْ ظَاهِرَهُ خِلَافَ بَاطِنِهِ وَيَحْضِلُ لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ كَشْفِ الْأَسْرَارِ وَهَنْكَ الْأَسْتَارِ مَا يَصِيرُونَ بِهِ مِنْ شِرَارِ الْكُفَّارِ . وَإِذَا كَانَتْ الرُّسُلُ تُبْطِنُ خِلَافَ مَا تُظْهَرُ فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ الْعِلْمُ بِهَذَا الْأَخْتِلَافِ مُمَكِّنًا لِعَبْرَتِهِمْ وَإِنَّمَا أَنْ لَا يَكُونَ فَإِنَّمَا لَمْ يَكُنْ مُمَكِّنًا كَانَ مُدَّعِي ذَلِكَ كَذَّابًا مُفْتَرِيًّا ؛ فَيَبْطُلُ قَوْلُ هَؤُلَاءِ الْمَلَاحِدَةِ الْفَلَّاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَأَمثالِهِمْ وَإِنْ كَانَ الْعِلْمُ بِذَلِكَ مُمَكِّنًا عِلْمَ بَعْضِ النَّاسِ مُخَالَفَةَ الْبَاطِنِ لِلظَّاهِرِ وَلَيْسَ لِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ حَدٌّ مَحْدُودٌ ؛ بَلْ إِذَا عِلْمُهُ هَذَا عِلْمُهُ هَذَا وَعِلْمُهُ هَذَا فَيَشِيعُ هَذَا وَيُظْهَرُ ؛ وَلِهَذَا كَانَ مَنْ اعْتَقَدَ هَذَا فِي الْأَنْبِيَاءِ كَهَؤُلَاءِ الْبَاطِنِيَّةِ مِنَ الْفَلَّاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَنَحْوِهِمْ مُعْرِضِينَ عَنْ حَقِيقَةِ خَبَرِهِ وَأَمْرِهِ لَا يَعْتَقِدُونَ بَاطِنًا مَا أَخْبَرَ بِهِ وَلَا مَا أَمَرَ ؛ بَلْ يَظْهَرُ عَلَيْهِ مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ خَبَرِهِ مَا يَظْهَرُ

لِكُلِّ أَحَدٍ وَلَا تَحُدُ فِي أَهْلِ الْإِيمَانِ مَنْ يُحْسِنُ بِهِمُ الظَّنَّ ؛ بَلْ يَطْهَرُ  
 فَسْفُهُمْ وَيَنَاقِفُهُمْ لِعَوَامِّ الْمُؤْمِنِينَ فَضْلًا عَنْ خَوَاصِّهِمْ . وَأَيْضًا فَمَنْ  
 كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ كَانَ خَوَاصُّهُ أَعْلَمَ النَّاسِ بِبَاطِنِهِ وَالْعِلْمُ بِذَلِكَ يُوجِبُ  
 الْإِنْجِلَالَ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ عَلِمَ حَالَ خَاصَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 - كَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ - عَلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا  
 أَعْظَمَ النَّاسِ تَضَدِّيقًا لِبَاطِنِ أَمْرِ خَبْرِهِ وَظَاهِرِهِ وَطَاعَتَهُمْ لَهُ فِي  
 سِرِّهِمْ وَعَلَانِيَتِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَعْتَقِدُ فِي خَبْرِهِ وَأَمْرِهِ مَا يُنَاقِضُ  
 ظَاهِرَ مَا بَيَّنَّهُ لَهُمْ وَدَلَّهْمُ عَلَيْهِ وَأَرْسَدَهُمْ إِلَيْهِ وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ فِي  
 الصَّحَابَةِ مَنْ تَأَوَّلَ شَيْئًا مِنْ نُصُوصِهِ عَلَى خِلَافِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ لَا فِيمَا  
 أَخْبَرَ بِهِ اللَّهُ عَنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَلَا فِيمَا أَخْبَرَ بِهِ عَمَّا بَعْدَ الْمَوْتِ وَأَنَّ  
 مَا ظَهَرَ مِنْ هَذَا مَا ظَهَرَ إِلَّا مِمَّنْ هُوَ عِنْدَ الْأُمَّةِ مِنْ أَهْلِ التَّفَاقُقِ  
 وَالِاتِّحَادِ كَالْفَرَامِطَةِ وَالْفَلَّاسِقَةِ وَالْجَهْمِيَةِ نِفَاقَ حَقَائِقِ الْأَسْمَاءِ  
 وَالصِّفَاتِ . وَمِنْ تَمَامِ هَذَا أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ  
 يَخْصُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ بِخَطَابٍ فِي عِلْمِ الدِّينِ قَصْدَ كِتْمَانِهِ عَنْ غَيْرِهِ  
 وَلَكِنْ كَانَ قَدْ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ جَوَابُهَا ؛ فَيُجِيبُهُ  
 بِمَا يَنْفَعُهُ { كَالْأَعْرَابِيِّ الَّذِي سَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ وَالسَّاعَةَ لَا يُعْلَمُ مَتَى  
 هِيَ ؟ فَقَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا ؟ فَقَالَ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ ؛  
 وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ : الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ { فَأَجَابَهُ  
 بِالْمَقْضُودِ مِنْ عِلْمِهِ بِالسَّاعَةِ وَلَمْ يَكُنْ يُخَاطِبُ أَصْحَابَهُ بِخَطَابٍ لَا  
 يَفْهَمُونَهُ ؛ بَلْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَكْمَلَ فَهْمًا لِكَلَامِهِ مِنْ بَعْضِ كَمَا فِي  
 الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
 { إِنْ عَبَدَا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاجْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ ؛  
 فَتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : بَلْ تَعْدِيكَ يَا نَفْسِي وَأَمْوَالِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ  
 النَّاسُ يَعْجَبُونَ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا خَيْرًا  
 اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 هُوَ الْمُخَيَّرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ { فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ  
 عَبْدًا مُطْلَقًا لَمْ يُعَيِّنْهُ وَلَا فِي لَفْظِهِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ ؛ لَكِنْ أَبُو بَكْرٍ لِكَمَالِ  
 مَعْرِفَتِهِ بِمَقَاصِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ أَنَّهُ هُوَ ذَلِكَ الْعَبْدُ  
 فَلَمْ يَخْصُ عَنْهُمْ بِبَاطِنِ يُخَالِفُ الظَّاهِرَ ؛ بَلْ يُوَافِقُهُ وَلَا يُخَالِفُ مَفْهُومَ  
 لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ .

وَأَمَّا مَا يَرُوي بَعْضُ الْكُذَّابِينَ { عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ يَتَحَدَّثَانِ وَكُنْتُ كَالرَّزْحِيِّ بَيْنَهُمَا } فَهَذَا  
 مِنْ أَظْهَرِ الْأَكَاذِيبِ الْمُخْتَلَقَةِ لَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي  
 شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُوَ مِنْ أَظْهَرِ الْكُذِبِ فَإِنَّ عُمَرَ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ  
 بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ الْمُحَدَّثُ الْمُلْهَمُ الَّذِي صَرَبَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِهِ  
 وَقَلْبِهِ وَهُوَ أَفْضَلُ الْمُخَاطَبِينَ الْمُحَدَّثِينَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِذَا كَانَ هُوَ

حَاضِرًا يَسْمَعُ الْأَلْفَاظَ وَلَمْ يَفْهَمْ الْكَلَامَ كَالرَّيْحِيِّ فَهَلْ يَتَّصَرُّ أَنْ يَكُونَ  
عَيْرُهُ أَفْهَمَ مِنْهُ لِذَلِكَ ؟ فَكَيْفَ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ الْأَفْظَانَ الرَّسُولِ ؟ بَلْ يَزْعَمُ  
أَنْ مَا يَدَّعِيهِ مِنَ الْمَعَانِي هِيَ تِلْكَ الْمَعَانِي بِمَجَرَّدِ الدَّعْوَى الَّتِي لَوْ  
كَانَتْ مُجَرَّدَةً لَمْ تُقْبَلْ فَكَيْفَ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ عَلَيْهِ كَذِبَ مُدَّعِيهَا ؟ .  
وَأَمَّا حَدِيثُ خُدَيْفَةَ : فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ : { أَنْ خُدَيْفَةَ كَانَ يَعْلَمُ  
السِّرَّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ عَيْرُهُ } وَكَانَ ذَلِكَ مَا أَسْرَهُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ تَبُوكَ مِنْ أَعْيَانِ الْمُتَافِقِينَ فَإِنَّهُ رَوَى أَنَّ جَمَاعَةً مِنْ  
الْمُتَافِقِينَ أَرَادُوا أَنْ يَحْلُوا حِزَامَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ لِيَسْقُطَ عَنْ بَعِيرِهِ فَيَمُوتَ وَأَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ وَكَانَ  
خُدَيْفَةَ قَرِيبًا مِنْهُ فَاسْتَرَّ إِلَيْهِ أَسْمَاءَهُمْ . وَيُقَالُ إِنْ عَمَرَ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي  
عَلَى أَحَدٍ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ خُدَيْفَةَ وَهَذَا لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ حَقَائِقِ  
الدِّينِ وَلَا مِنَ الْبَاطِنِ الَّذِي يُخَالِفُ الظَّاهِرَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ ذَكَرَ فِي كِتَابِهِ  
مِنْ صِفَاتِ الْمُتَافِقِينَ وَأَخْبَارَهُمْ مَا ذَكَرَهُ حَتَّى أَنْ سُورَةَ " بَرَاءة " .  
سُمِّيَتْ الْفَاضِحَةَ لِكُونِهَا فَصَحَّتِ الْمُتَافِقِينَ وَسُمِّيَتْ الْمُبْعَثَةَ وَعَيْرَ  
ذَلِكَ مِنَ الْأَسْمَاءِ لَكِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَذْكَرْ فَلَانًا وَفَلَانًا فَإِذَا عَرَفَ بَعْضُ  
النَّاسِ أَنَّ فَلَانًا وَفَلَانًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُتَافِقِينَ الْمَوْصُوفِينَ كَانَ ذَلِكَ  
بِمَنْزِلَةِ تَعْرِيفِهِ أَنْ فَلَانًا وَفَلَانًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمَوْعُودِينَ بِالْجَنَّةِ  
فَأَخْبَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَيْرَهُمَا فِي الْجَنَّةِ  
كَأَخْبَارِهِ أَنْ أَوْلِيكَ مُتَافِقُونَ وَهَذَا إِذَا كَانَ مِنَ الْعِلْمِ الْبَاطِنِ فَهُوَ مِنَ  
الْبَاطِنِ الْمُوَافِقِ لِلظَّاهِرِ الْمُحَقِّقِ لَهُ الْمُطَابِقِ لَهُ . وَنَظِيرُهُ فِي " الْأَمْرِ  
" مَا يُسَمَّى " تَحْقِيقَ الْمَنَاطِ " وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّارِعُ قَدْ عَلَقَ الْحُكْمَ  
بِوَصْفٍ فَتَعَلَّمَ ثُبُوتَهُ فِي حَقِّ الْمَعْنَى كَأَمْرِهِ بِاسْتِشْهَادِ ذَوِي عَدْلٍ وَلَمْ  
يَعْنِ فَلَانًا وَفَلَانًا فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا ذُو عَدْلٍ كُنَّا قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا  
الْمَعْنَى مَوْصُوفٌ بِالْعَدْلِ الْمَذْكَورِ فِي الْقُرْآنِ وَكَذَلِكَ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ  
الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ ؛ فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الشَّرَابَ الْمَصْنُوعَ مِنَ الذَّرَّةِ  
وَالْعَسَلِ خَمْرًا عَلِمْنَا أَنَّهُ دَاخِلٌ فِي هَذَا النَّصِّ فَعَلِمْنَا بِأَعْيَانِ الْمُؤْمِنِينَ  
وَأَعْيَانِ الْمُتَافِقِينَ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَهَذَا هُوَ مِنْ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ . وَهَذَا  
عَلَى الْإِطْلَاقِ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَكُلَّ مُتَافِقٍ  
وَمَقَادِيرَ إِيْمَانِهِمْ وَنِقَافِهِمْ وَمَا يَخْتُمُ لَهُمْ . وَأَمَّا الرَّسُولُ فَقَدْ قَالَ  
تَعَالَى : { وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُتَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ  
إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ } فَاللَّهُ يُطَلِّعُ رَسُولَهُ وَمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ عَلَى مَا  
يَشَاءُ مِنْ ذَلِكَ . وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ قَالَ : " .  
خَفِطْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِرَابَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا  
فَبَشَّتُهُ فَيَكُمُ وَأَمَّا الْآخَرَ فَلَوْ بَشَّتُهُ لَقَطَعْتُمُ هَذَا الْبَلْعُومَ " . وَلَكِنْ لَيْسَ  
فِي هَذَا مِنَ الْبَاطِنِ الَّذِي يُخَالِفُ الظَّاهِرَ شَيْءٌ ؛ بَلْ وَلَا فِيهِ مِنْ حَقَائِقِ



الَّذِينَ وَإِنَّمَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْجَرَابِ الْخَيْرُ عَمَّا سَيَكُونُ مِنَ الْمَلَاحِمِ وَالْفِتَنِ فَالْمَلَاحِمُ الْخُرُوبُ الَّتِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَفَّارِ وَالْفِتْنُ مَا يَكُونُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَلِهَذَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَوْ أَخْبَرَكُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّكُمْ تَقْتُلُونَ خَلِيفَتَكُمْ وَتَفْعَلُونَ كَذَا وَكَذَا لَقُلْتُمْ كَذَبَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَإِظْهَارٌ مِثْلُ هَذَا مِمَّا تَكَرَّهُهُ الْمُلُوكُ وَأَعْوَانُهُمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِخْبَارِ بِنَعِيرِ دَوْلِهِمْ . وَمِمَّا بَيَّنَّ هَذَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ إِنَّمَا أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ فَلَيْسَ هُوَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُولِينَ وَلَا مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَعَيْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الدِّينِ مِنْهُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَدِّثُهُ وَعَيْرُهُ بِالْحَدِيثِ فَيَسْمَعُونَهُ كُلَّهُمْ وَلَكِنْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْفَظَهُمْ لِلْحَدِيثِ بِبَرَكَتِهِ حَصَلَتْ لَهُ مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّ { النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ حَدِيثًا فَقَالَ : أَيُّكُمْ يَنْسُطُ تَوْبَهُ فَلَا يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ فَعَلَّ ذَلِكَ أَبُو هُرَيْرَةَ } وَقَدْ رَوَى " أَنَّهُ كَانَ يُجَرِّئُ اللَّيْلَ ثَلَاثَةَ أَجْرَاءٍ : ثَلَاثًا يُصَلِّي وَثَلَاثًا يَتَأَمُّ وَثَلَاثًا يَدْرُسُ الْحَدِيثَ " وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ قَطُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثًا يُوَافِقُ الْبَاطِنِيَّةَ وَلَا حَدِيثًا يُخَالِفُ الظَّاهِرَ الْمَعْلُومَ مِنَ الدِّينِ . وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا لَمْ يَكُنْ بَدًّا أَنْ يَنْقُلَ عَنْهُ أَحَدٌ شَيْئًا مِنْهُ بَلْ النُّقُولُ الْمُتَوَاتِرَةُ عَنْهُ كُلَّهَا تُصَدِّقُ مَا ظَهَرَ مِنَ الدِّينِ وَقَدْ رَوَى مِنْ أَحَادِيثِ صِفَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَحْقِيقِ الْعِبَادَاتِ مَا يُوَافِقُ أَصُولَ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَيُخَالِفُ قَوْلَ أَهْلِ الْبُهْتَانِ .

وَأَمَّا مَا يُرَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَرَّازِ وَأَمثاله فِي هَذَا الْبَابِ وَمَا يَذْكُرُهُ أَبُو طَالِبٍ فِي كِتَابِهِ وَعَيْرُهُ وَكَلَامُ بَعْضِ الْمَشَائِخِ الَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ يَقُولُ بِنَاطِنِ يُخَالِفُ الظَّاهِرَ وَمَا يُوجَدُ مِنْ ذَلِكَ فِي كَلَامِ أَبِي حَامِدِ الْغَرَالِيِّ أَوْ غَيْرِهِ . فَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُقَالَ : مَا عَلِمَ مِنْ جِهَةِ الرَّسُولِ فَهُوَ نَقْلُ مُصَدِّقٍ عَنْ قَائِلٍ مَعْصُومٍ وَمَا عَارِضَ ذَلِكَ قَائِمًا أَنْ يَكُونَ نَقْلًا عَنْ غَيْرِ مُصَدِّقٍ أَوْ قَوْلًا لِغَيْرِ مَعْصُومٍ فَإِنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَنْقُلُ عَنْ هَؤُلَاءِ كَذِبٌ عَلَيْهِمْ وَالصُّدُقُ مِنْ ذَلِكَ فِيهِ مَا أَصَابُوا فِيهِ تَارَةً وَأَخْطَأُوا فِيهِ أُخْرَى وَكَثُرَ عِبَارَاتِهِمْ النَّبَاتِيَّةُ الْقَاطِئَةُ مُجْمَلَةٌ مُتَشَابِهَةٌ لَوْ كَانَتْ مِنَ الْقَاطِئِ الْمَعْصُومِ لَمْ تُعَارِضْ الْحُكْمَ الْمَعْلُومَ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ مِنْ قَوْلِ غَيْرِ الْمَعْصُومِ . وَقَدْ جَمَعَ أَبُو الْفَضْلِ الْفَلَكيُّ كِتَابًا مِنْ كَلَامِ أَبِي يَزِيدَ الْبِسْطَامِيِّ سَمَّاهُ " النُّورُ مِنْ كَلَامِ طَيْفُورٍ " فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ لَا رَيْبَ أَنَّهُ كَذِبٌ عَلَى أَبِي يَزِيدَ الْبِسْطَامِيِّ وَفِيهِ أَشْيَاءٌ مِنْ غَلَطِ أَبِي يَزِيدَ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - وَفِيهِ أَشْيَاءٌ حَسَنَةٌ مِنْ كَلَامِ أَبِي يَزِيدَ وَكُلُّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ يُؤَخِّدُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُنْتَرِكُ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمَنْ قِيلَ لَهُ عَنْ أَبِي يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْمَشَائِخِ : أَنَّهُ قَالَ لِمُرِيدِهِ إِنْ تَرَكْتُمْ أَحَدًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ يَدْخُلُ النَّارَ فَأَنَا مِنْكُمْ بَرِيءٌ فَعَارِضُهُ الْآخِرُ وَقَالَ : قُلْتُ لِمُرِيدِي إِنْ تَرَكْتُمْ أَحَدًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ يَدْخُلُ النَّارَ فَأَنَا

مِنْكُمْ بَرِيءٌ ؛ فَصَدَّقَ هَذَا النَّفْلَ عَنْهُ ثُمَّ جَعَلَ هَذَا الْمُصَدَّقُ لِهَذَا عَنْ أَبِي  
 يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ يَسْتَحْسِنُهُ وَيَسْتَعْظِمُ خَالَهُ فَقَدْ دَلَّ عَلَى عَظِيمِ جَهْلِهِ أَوْ  
 نِقَاقِهِ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ قَدْ عَلِمَ مَا أَخْبَرَهُ بِهِ الرَّسُولُ مِنْ دُخُولِ مَنْ يَدْخُلُ  
 النَّارَ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ  
 يُشْفَعُ فِيهِمْ بَعْدَ أَنْ تُطْلَبَ الشَّفَاعَةُ مِنَ الرَّسُلِ الْكِبَارِ : كَنُوحٍ  
 وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى فَيَمْتَنِعُونَ وَيَعْتَذِرُونَ . ثُمَّ صَدَّقَ أَنَّ مُرِيدِي  
 أَبِي يَزِيدَ أَوْ غَيْرِهِ يَمْتَنِعُونَ أَحَدًا مِنَ الْأُمَّةِ مِنْ دُخُولِ النَّارِ أَوْ يُخْرِجُونَ  
 هُمْ كُلٌّ مِنْ دَخَلَهَا كَانَ ذَلِكَ كُفْرًا مِنْهُ بِمَا أَخْبَرَهُ بِهِ الصَّادِقُ الْمُصَدَّقُ  
 بِحِكَايَةِ مَنْقُولَةٍ كَذَبَ نَاقِلُهَا أَوْ أَخْطَأَ قَائِلُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ تَعَمَّدَ الْكُذْبَ وَإِنْ  
 كَانَ لَا يَعْلَمُ مَا أَخْبَرَهُ بِهِ الرَّسُولُ كَانَ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ بِأُصُولِ الْإِيمَانِ .  
 فَعَلَى الْمُسْلِمِ الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَنْ يَجْتَهِدَ فِي أَنْ يَعْرِفَ مَا  
 أَخْبَرَهُ بِهِ الرَّسُولُ وَأَمْرَهُ بِهِ عِلْمًا يَفِينِيًّا ؛ وَحَيْثُ فَلَا يَدْعُ الْمُحْكَمَ الْمَعْلُومَ  
 لِلْمُشْتَبِهِ الْمَجْهُولِ فَإِنَّ مِثَالَ ذَلِكَ مِثْلُ مَنْ كَانَ سَائِرًا إِلَى مَكَّةَ فِي  
 طَرِيقِ مَعْرُوفَةٍ لَا شَكَّ أَنَّهَا تُوصِلُهُ إِلَى مَكَّةَ إِذَا سَلَكَهَا فَعَدَلَ عَنْهَا إِلَى  
 طَرِيقِ مَجْهُولَةٍ لَا يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْرِفُ مُنْتَهَاهَا وَهَذَا مِثَالُ مَنْ عَدَلَ عَنْ  
 الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى كَلَامٍ مَنْ لَا يَدْرِي هَلْ يُوَافِقُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَوْ  
 يُخَالِفُ ذَلِكَ . وَأَمَّا مَنْ عَارَضَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِمَا يُخَالِفُ ذَلِكَ فَهُوَ  
 بِمَنْزِلَةِ مَنْ كَانَ يَسِيرُ عَلَى الطَّرِيقِ الْمَعْرُوفَةِ إِلَى مَكَّةَ فَذَهَبَ إِلَى  
 طَرِيقِ قُبْرَصَ يَطْلُبُ الْوُضُوءَ مِنْهَا إِلَى مَكَّةَ فَإِنْ هَذَا خَالَ مَنْ تَرَكَ  
 الْمَعْلُومَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَى مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ زَيْدٍ وَعَمْرٍو  
 كَلِمَاتٍ مَنْ كَانَ فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ يُوحَدُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَأَيْتُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ عَجَائِبِ الْأُمُورِ  
 مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا الْعَلِيمُ بِذَاتِ الصُّدُورِ . وَأَمَّا الْحَدِيثُ الْمَأْثُورُ : { إِنْ مِنْ  
 الْعِلْمِ كَهَيْئَةِ الْمَكِينُونَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ بِاللَّهِ فَإِذَا ذَكَرُوهُ لَمْ يُنْكِرُوهُ  
 إِلَّا أَهْلُ الْغِرَّةِ بِاللَّهِ } فَهَذَا قَدْ رَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيُّ شَيْخُ  
 الْإِسْلَامِ فِي كِتَابِهِ الَّذِي سَمَّاهُ " الْفَارُوقُ بَيْنَ الْمُثَبِّتَةِ وَالْمُعْطَلَةِ " .  
 وَذَكَرَ فِيهِ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ صَحِيحَهَا وَغَرِيبَهَا وَمُسْنَدَهَا وَمُرْسَلَهَا  
 وَمَوْقُوفَهَا . وَذَكَرَهُ أَيْضًا أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِهِ . ثُمَّ هَذَا يُفَسِّرُهُ  
 بِمَا يُنَاسِبُ أَقْوَالَ النَّبِيِّ يَمِيلُ فِيهَا إِلَيَّ مَا يُشْبِهُ أَقْوَالَ نِفَاةِ الصِّفَاتِ  
 مِنَ الْفَلَاسِفَةِ وَتَجْوِهِمُ . وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَنْ شَيْخِهِ بَحْيِيِّ بْنِ عَمَّارٍ  
 أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : الْمُرَادُ بِذَلِكَ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ ؛ فَكَانَ يُفَسِّرُ ذَلِكَ بِمَا  
 يُتَاقَضُ قَوْلُ أَبِي حَامِدٍ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ الْإِتْبَاتِ . وَالْحَدِيثُ لَيْسَ إِسْنَادُهُ  
 تَابِتًا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ وَلَمْ يَرَوْهُ فِي أُمَّهَاتِ كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمُعْتَمَدَةِ  
 فَلَا يَخْتِاجُ إِلَى الْكَلَامِ فِي تَفْسِيرِهِ وَإِذَا قُدِّرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ فَهُوَ كَلَامٌ مُجْمَلٌ لَيْسَ فِيهِ تَعْيِينٌ لِقَوْلِ مُعَيَّنٍ فَحَيْثُ قَمَا  
 مِنْ مُدْعٍ يَدَّعِي أَنَّ الْمُرَادَ قَوْلُهُ إِلَّا كَانَ لِحُضْمِهِ أَنْ يَقُولَ تَطِيرَ ذَلِكَ . وَلَا

رَبِّ أَنْ قَوْلَ بَحْيِ بْنِ عَمَّارٍ وَأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ وَتَجْوِهِمَا مِنْ  
أَهْلِ الْإِثْبَاتِ أَقْرَبُ مِنْ قَوْلِ النِّفَاةِ إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ هُوَ مِنْ عِلْمِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالِاتِّفَاقِ وَعِلْمِ الصَّحَابَةِ . وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ قَوْلَ  
النِّفَاةِ لَا يَنْقُلُهُ أَحَدٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابِهِ لَا  
بِاسْتِنَادٍ صَحِيحٍ وَلَا ضَعِيفٍ بِخِلَافِ مَذْهَبِ الْمُثَبِّتَةِ فَإِنَّ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ  
وَالْأَثَارَ عَنِ الصَّحَابَةِ مَمْلُوءَةٌ بِهِ فَكَيْفَ يُحْمَلُ كَلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَلَيَّ لَمْ يَنْقُلُهُ عَنْهُ أَحَدٌ وَبُتْرُكُ حَمَلُهُ عَلَى الْعِلْمِ الْمَنْقُولِ  
عَنْهُ وَعَنْ أَصْحَابِهِ . وَكَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
أَنَّهُ قَالَ : { حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ وَدَعُوا مَا يُنْكِرُونَ أَنْجِبُونَ أَنْ  
يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ } قَدْ حَمَلَهُ أَبُو الْوَلِيدِ بْنُ رُشْدٍ الْحَفِيدُ الْفَيْلَسُوفُ  
وَأَمْثَالُهُ عَلَى عُلُومِ الْبَاطِنِيَّةِ الْفَلَاسِفَةِ نِفَاةِ الصِّفَاتِ وَهَذَا تَحْرِيفٌ  
ظَاهِرٌ فَإِنَّ قَوْلَ عَلِيِّ : أَنْجِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ  
ذَلِكَ مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقْوَالُ النِّفَاةِ مِنَ  
الْفَلَاسِفَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالْقَرَامِطَةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ لَمْ يَنْقُلْ فِيهَا مُسْلِمٌ عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَا صَحِيحًا وَلَا ضَعِيفًا فَكَيْفَ يُكَذَّبُ  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي شَيْءٍ لَمْ يَنْقُلَهُ أَحَدٌ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ بِخِلَافِ مَا  
رَوَاهُ أَهْلُ الْإِثْبَاتِ مِنْ أَحَادِيثِ صِفَاتِ الرَّبِّ وَمَلَائِكَتِهِ وَجَنَّتِهِ وَنَارِهِ فَإِنَّ  
هَذَا كَثِيرٌ مَشْهُورٌ قَدْ لَا تَحْتَمِلُهُ عُقُولُ بَعْضِ النَّاسِ فَإِذَا حَدَّثَ بِهِ خِيفَ  
أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : "   
مَا مِنْ رَجُلٍ يُحَدِّثُ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ فِتْنَةً لِبَعْضِهِمْ "   
وَإِنَّ مَسْعُودًا فِيمَا يَقُولُ ذَاكِرًا أَوْ أَمِيرًا مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ إِثْبَاتًا لِلصِّفَاتِ  
وَأَرْوَاهُمْ لِأَحَادِيثِهَا وَأَصْحَابُهُ مِنْ أَجْلِ التَّابِعِينَ وَأَبْلَغَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ  
وَكَذَلِكَ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ فَكُلُّ مَنْ كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَعْلَمَ كَانَ إِثْبَاتُهُ  
وَإِثْبَاتُ أَصْحَابِهِ أَبْلَغَ فَعَلِمَ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا يُبْطِئُونَ خِلَافَ مَا  
يُظْهِرُونَ وَلَا يُظْهِرُونَ الْإِثْبَاتَ وَيُبْطِئُونَ النَّفْيَ وَلَا يُظْهِرُونَ الْأَمْرَ  
وَيُبْطِئُونَ امْتِنَاعَهُ ؛ بَلْ هُمْ أَقْوَمُ النَّاسِ بِتَصَدِيقِ الرَّسُولِ فِيمَا أَخْبَرَ  
وَطَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَ . وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ دَخَلَ فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ مَا لَا يَتَسَبَّحُ  
هَذَا الْمَوْضِعَ لِتَفْصِيلِهِ وَلَكِنْ نَعْلَمُ جَمَاعَ الْأَمْرِ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ فَلَا بُدَّ  
لَهُ مِنْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ فَظَاهِرُ الْقَوْلِ لَفْظُ اللِّسَانِ وَبَاطِنُهُ مَا يَقُومُ مِنْ  
حَقَائِقِهِ وَمَعَانِيهِ بِالْجَنَانِ وَظَاهِرُ الْعَمَلِ حَرَكَاتُ الْأَبْدَانِ وَبَاطِنُهُ مَا  
يَقُومُ بِالْقَلْبِ مِنْ حَقَائِقِهِ وَمَقَاصِدِ الْإِنْسَانِ . فَالْمُتَأَفِّقُ لِمَا آتَى  
بِظَاهِرِ الْإِسْلَامِ دُونَ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ لَمْ يَنْفَعَهُ ذَلِكَ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ  
الْخُسْرَانِ ؛ بَلْ كَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ قَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ  
النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ }   
يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ {  
الآيَاتِ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ أَرْبَعَ آيَاتٍ فِي صِفَةِ

الْمُؤْمِنِينَ وَآيَاتِنَ فِي صِفَةِ الْكَافِرِينَ وَيَضَعُ عَشْرَةَ آيَةٍ فِي صِفَةِ  
 الْمُتَافِقِينَ وَقَالَ تَعَالَى : { إِذَا جَاءَكَ الْمُتَافِقُونَ قَالُوا تَشْهَدُ إِنَّكَ  
 لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَافِقِينَ  
 لَكَاذِبُونَ } السُّورَةُ وَقَالَ تَعَالَى : { لَا يَخْرُجُ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي  
 الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ } الْآيَةُ .  
**وَالْمَلَا حِدَّةُ يُظْهِرُونَ مُوَافَقَةَ الْمُسْلِمِينَ وَيُبْطِنُونَ خِلَافَ ذَلِكَ وَهُمْ شَرُّ**  
**مِنِ الْمُتَافِقِينَ فَإِنَّ الْمُتَافِقِينَ نَوْعَانِ : نَوْعٌ يُظْهِرُ الْإِيمَانَ وَيُبْطِنُ**  
**الْكَفْرَ وَلَا يَدَّعِي أَنَّ الْبَاطِنَ الَّذِي يُبْطِنُهُ مِنَ الْكُفْرِ هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ**  
**وَالْمَلَا حِدَّةُ يَدَّعِي أَنَّ مَا تُبْطِنُهُ مِنَ الْكُفْرِ هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ وَأَنَّ**  
**الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْلِيَاءَ هُمْ مِنْ جِنْسِهِمْ يُبْطِنُونَ مَا يُبْطِنُونَهُ مِمَّا هُوَ كُفْرٌ**  
**وَتَعْطِيلٌ فَهُمْ يَجْمَعُونَ بَيْنَ ابْتِطَانِ الْكُفْرِ وَبَيْنَ دَعْوَاهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْبَاطِنَ**  
**هُوَ الْإِيمَانُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِرْفَانِ فَلَا يُظْهِرُونَ لِلْمُسْتَجِيبِ لَهُمْ أَنَّ بَاطِنَهُ**  
**طَعْنٌ فِي الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَتَكْذِيبٌ لَهُ ؛ بَلْ يَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ كَمَالِ**  
**الرَّسُولِ وَتَمَامِ خَالِهِ وَأَنَّ الَّذِي فَعَلَهُ هُوَ الْعَايَةُ فِي الْكَمَالِ وَأَنَّهُ لَا**  
**يَفْعَلُهُ إِلَّا أَكْمَلُ الرِّجَالِ مِنْ سِيَاسَةِ النَّاسِ عَلَى السَّيْرَةِ الْعَادِلَةِ وَعِمَارَةِ**  
**العَالَمِ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْفَاضِلَةِ وَهَذَا قَدْ يَطْنُهُ طَوَائِفُ حَقَّا بَاطِنًا**  
**وظَاهِرًا فَيَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ إِلَى أَنْ يَكُونَ النِّفَاقُ عِنْدَهُمْ هُوَ حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ**  
**وَقَدْ عَلِمَ بِالِاضْطِرَارِ أَنَّ النِّفَاقَ ضِدُّ الْإِيمَانِ . وَلِهَذَا كَانَ أَعْظَمُ الْأَبْوَابِ**  
**الَّتِي يَدْخُلُونَ مِنْهَا بَابَ التَّشْيِيعِ وَالرَّفْضِ ؛ لِأَنَّ الرَّافِضَةَ هُمْ أَجْهَلُ**  
**الطَّوَائِفِ وَأَكْذَبُهَا وَأَبْعَدُهَا عَنْ مَعْرِفَةِ الْمَنْفُوعِ وَالْمَعْفُولِ وَهُمْ**  
**يَجْعَلُونَ التَّقِيَّةَ مِنْ أَصُولِ دِينِهِمْ وَيَكْذِبُونَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ كَذِبًا لَا**  
**يُخْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى يَرُؤُوا عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ أَنَّهُ قَالَ التَّقِيَّةُ دِينِي**  
**وَدِينُ آبَائِي . وَ " التَّقِيَّةُ " هِيَ شِعَارُ النِّفَاقِ ؛ فَإِنَّ حَقِيقَتَهَا عِنْدَهُمْ أَنَّ**  
**يَقُولُوا بِالسَّنِيَّتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَهَذَا حَقِيقَةُ النِّفَاقِ . ثُمَّ إِذَا**  
**كَانَ هَذَا مِنْ أَصُولِ دِينِهِمْ صَارَ كُلُّ مَا يَنْقَلِبُ الْبَاقِلُونَ عَنْ عَلِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ**  
**مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مِمَّا فِيهِ مُوَافَقَةٌ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَقُولُونَ : هَذَا**  
**قَالُوهُ عَلَى سَبِيلِ التَّقِيَّةِ ثُمَّ فَتَحُوا بَابَ النِّفَاقِ لِلْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ**  
**الْفَلَاسِيفَةِ مِنَ الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَالنَّصِيرِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ ؛ فَجَعَلُوا مَا يَقُولُهُ**  
**الرَّسُولُ هُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ أَظْهَرَ بِهِ خِلَافَ مَا أَبْطَنَ وَأَسْرَرَ بِهِ خِلَافَ مَا**  
**أَعْلَنَ فَكَانَ حَقِيقَةُ قَوْلِهِمْ أَنَّ الرَّسُولَ هُوَ إِمَامُ الْمُتَافِقِينَ وَهُوَ صَلَّى**  
**اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ الْمُبِينُ لِلنَّاسِ مَا تَرَلَّ إِلَيْهِمْ الْمُبَلَّغُ**  
**لِرِسَالَةِ رَبِّهِ الْمُخَاطِبُ لَهُمْ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ . قَالَ تَعَالَى : { وَمَا**  
**أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّا**  
**جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَلَقَدْ يَسَّرْنَا**  
**الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ**  
**لِنُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَنُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا } وَقَالَ تَعَالَى : { لِسَانُ الَّذِي**



يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْمِيٌّ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٌ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ } { فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاسْتَمِعْ قُرْآنَهُ } { ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ } وَقَالَ تَعَالَى : { أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا } وَقَالَ تَعَالَى : { فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَتْ الرَّسُولُ { رَبَّنَا عَلِّمْنَا لَنَا لِمَنْ سَأَلْنَا } { وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ : { قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ } وَقَالَ تَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ } . فَهَذَا وَنَحْوُهُ مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُبَلِّغُوا الْبَلَاغَ الْمُبِينُ يُقَالُ : بَانَ الشَّيْءُ وَأَبَانَ وَاسْتَبَانَ وَتَبَيَّنَ وَبَيَّنَّ كُلُّهَا أَفْعَالٌ لَازِمَةٌ . وَقَدْ يُقَالُ : أَبَانَ غَيْرُهُ وَبَيَّنَّهُ وَتَبَيَّنَّهُ وَاسْتَبَانَهُ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ الرَّسُولَ فَعَلُوا مَا عَلَيْهِمْ ؛ بَلْ قَدْ أَخَذَ اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْمِيثَاقَ بِأَنْ يُبَيِّنُوا الْعِلْمَ وَلَا يَكْتُمُوهُ وَذَمَّ كَاتِمِيهِ فَقَالَ تَعَالَى : { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ } وَقَالَ تَعَالَى : { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ تَبَاهِدَهُ عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ } فَقَدْ لَعَنَ كَاتِمَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ بَيَّنَّهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ فَكَيْفَ يَكُونُ قَدْ بَيَّنَّهُ لِلنَّاسِ وَهُوَ قَدْ كَتَمَ الْحَقَّ وَأَخْفَاهُ وَأَظْهَرَ خِلَافَ مَا أَبْطَلَ ؟ فَلَوْ سَكَتَ عَنِ بَيَانِ الْحَقِّ كَانَ كَاتِمًا وَمَنْ تَسَبَّ الْأَنْبِيَاءَ إِلَى الْكُذْبِ وَالْكِتْمَانِ مَعَ كَوْنِهِ يَقُولُ إِنَّهُمْ أَنْبِيَاءٌ فَهُوَ مِنْ أَشْرِّ الْمُنَافِقِينَ وَأَخْبِثِهِمْ وَأَبْيَنِهِمْ تَنَاقُضًا . وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ النَّسِكِ وَالْعِبَادَةِ وَالْعِلْمِ وَالنُّظُرِ مِمَّنْ سَبَلَكَ طَرِيقَ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ وَالْفُقَرَاءِ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكَلَامِ وَالْفَلَسَفَةِ يَسْلُكُ مَسْلُكَ الْبَاطِنِيَّةِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ لَا فِي جَمِيعِهَا حَتَّى يَرَى بَعْضُهُمْ سُفُوطَ الصَّلَاةِ عَنِ بَعْضِ الْخَوَاصِّ أَوْ جِلَّ الْخَمْرِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ لَهُمْ أَوْ أَنْ لِبَعْضِهِمْ طَرِيقًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرَ مُتَابِعَةٍ الرَّسُولِ .

وَقَدْ يَحْتَجُّ بَعْضُهُمْ بِقِصَّةِ مُوسَى وَالْخَضِرِ وَيَطُشُّونَ أَنَّ الْخَضِرَ خَرَجَ عَنِ الشَّرِيعَةِ ؛ فَيَجُوزُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ مَا يَجُوزُ لَهُ مِنَ الْخُرُوجِ عَنِ الشَّرِيعَةِ وَهُمْ فِي هَذَا ضَالُونَ مِنْ وَجْهَيْنِ : " أَحَدُهُمَا " أَنَّ الْخَضِرَ لَمْ يَخْرُجْ عَنِ الشَّرِيعَةِ ؛ بَلْ الَّذِي فَعَلَهُ كَانَ جَائِرًا فِي شَرِيعَةِ مُوسَى ؛ وَلِهَذَا لَمَّا بَيَّنَّ لَهُ الْأَسْبَابَ أَقْرَهُ عَلَى ذَلِكَ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ جَائِرًا لَمَّا أَقْرَهُ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ مُوسَى يَعْلَمُ الْأَسْبَابَ الَّتِي بِهَا أُبَيِّحَتْ تِلْكَ [ فَظَنَّ أَنَّ

الْحَضِرَ [ كَالْمَلِكِ الظَّالِمِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ الْحَضِرُ . وَ " الثَّانِي " أَنَّ الْحَضِرَ لَمْ يَكُنْ مِنْ أُمَّةٍ مُوسَى وَلَا كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِ مُتَابَعَتُهُ ؛ بَلْ قَالَ لَهُ : إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ وَأَنْتَ عَلَيَّ عِلْمٌ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . وَذَلِكَ أَنَّ دَعْوَةَ مُوسَى لَمْ تَكُنْ عَامَّةً فَإِنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَمُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ؛ بَلْ بُعِثَ إِلَى الْإِنْسِ وَالْحَيِّ بَاطِنًا وَظَاهِرًا ؛ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ طَاعَتِهِ وَمُتَابَعَتِهِ لَا فِي الْبَاطِنِ وَلَا فِي الظَّاهِرِ ؛ لَا مِنَ الْخَوَاصِّ وَلَا مِنَ الْعَوَامِّ . وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُفَضِّلُ بَعْضَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَقَدْ يَجْعَلُونَ الْحَضِرَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَذَا خِلَافٌ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ مَشَايخِ الطَّرِيقِ الْمُفْتَدَى بِهِمْ دَعَاكَ عَنْكَ سَائِرَ أَيْمَةِ الدِّينِ وَعُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ بَلْ لَمَّا تَكَلَّمَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ " حَتْمِ الْأَوْلِيَاءِ " بِكَلَامٍ ذَكَرَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الْأَوْلِيَاءِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَرُبَّمَا لَوْحَ بِشَيْءٍ مِنْ ذِكْرِ الْأَنْبِيَاءِ - قَامَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ وَأَنْكَرُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَنَعَوْهُ مِنَ الْبَلَدِ بِسَبَبِ ذَلِكَ وَلَا رَيْبَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ بِكَلَامٍ فَاسِدٍ بَاطِلٍ لَا رَيْبَ فِيهِ . وَمِنْ هُنَاكَ صَلَّ مَنْ اتَّبَعَهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى صَارَ جَمَاعَاتٌ يَدَّعِي كُلُّ وَاحِدٍ أَنَّهُ خَاتَمُ الْأَوْلِيَاءِ كَابْنِ عَرَبِيٍّ صَاحِبِ " الْفُصُوصِ " وَسَيِّدِ الدِّينِ بْنِ حَمَوِيهِ وَعَيْرِهِمَا وَصَارَ بَعْضُ النَّاسِ يَدَّعِي أَنْ فِي الْمُنَآخِرِينَ مَنْ يَكُونُ أَفْضَلَ فِي الْعِلْمِ بِاللَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ إِلَى أُمَّتَالِ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الَّتِي يَطُولُ وَصْفُهَا مِمَّا هُوَ بَاطِلٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ ؛ بَلْ طَوَائِفٌ كَثِيرُونَ أَلَّ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى مُشَاهَدَةِ الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ الْقَدْرِيَّةِ وَظَنُّوا أَنْ مَنْ شَهِدَهَا سَقَطَ عَنْهُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ وَالْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ وَهَذَا هُوَ دِينُ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَالُوا : { لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمِيًّا مِنْ شَيْءٍ } ؛ وَهَؤُلَاءِ شَرٌّ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ الْمُعْتَرِئَةِ الَّذِينَ يُقَرُّونَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَيَكْذِبُونَ بِالْقَدْرِ ؛ فَإِنَّ أَوْلِيكَ يُشْبَهُونَ الْمَجُوسَ وَهَؤُلَاءِ يُشْبَهُونَ الْمُشْرِكِينَ الْمُكَذِّبِينَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالشَّرَائِعِ فَهُمْ مِنْ شَرِّ النَّاسِ وَقَدْ بَسِطَ الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ . وَ " الْمَقْصُودُ هُنَا " أَنَّ الظَّاهِرَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ بَاطِنٍ يُحَقِّقُهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُؤَافِقُهُ فَمَنْ قَامَ بِظَاهِرِ الدِّينِ مِنْ غَيْرِ تَصَدِيقٍ بِالْبَاطِنِ فَهُوَ مُتَافِقٌ وَمَنْ ادَّعَى بَاطِنًا يَخَالِفُ ظَاهِرًا فَهُوَ كَافِرٌ مُتَافِقٌ بَلْ بَاطِنُ الدِّينِ يُحَقِّقُ ظَاهِرَهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُؤَافِقُهُ وَظَاهِرُهُ يُؤَافِقُ بَاطِنَهُ وَيُصَدِّقُهُ وَيُحَقِّقُهُ فَكَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ رُوحٍ وَبَدَنٍ وَهَمَّا مُتَّفِقَانِ فَلَا بُدَّ لِدِينِ الْإِنْسَانِ مِنْ ظَاهِرٍ وَبَاطِنٍ يَتَّفِقَانِ فَالْبَاطِنُ لِلْبَاطِنِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالظَّاهِرُ لِلظَّاهِرِ مِنْهُ . وَالْقُرْآنُ مَمْلُوءٌ مِنْ ذِكْرِ أَحْكَامِ الْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ وَالْبَاطِنُ أَصْلُ الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : الْقَلْبُ مَلِكٌ وَالْأَعْضَاءُ جُنُودُهُ فَإِذَا طَابَ الْمَلِكُ طَابَتِ جُنُودُهُ وَإِذَا خَبَثَ الْمَلِكُ خَبِثَتِ جُنُودُهُ وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { أَلَا وَإِنَّ

فِي الْحَسَدِ مُضَعَّةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ لَهَا سَائِرُ الْحَسَدِ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ  
لَهَا سَائِرُ الْحَسَدِ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ { وَفِي الْمُسْتَدِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } وَقَدْ  
قَالَ تَعَالَى : { أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ }  
وَقَالَ تَعَالَى : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا  
إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ } وَقَالَ تَعَالَى : { فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ  
صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ  
فِي السَّمَاءِ } وَقَالَ تَعَالَى : { اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا  
مَثَابِي تَفْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ  
وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ } وَقَالَ تَعَالَى : { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ  
اللَّهُ وَحِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ  
يَتَوَكَّلُونَ } وَقَالَ تَعَالَى : { الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا  
بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ } وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ . وَقَالَ فِي  
حَقِّ الْكُفَّارِ : { أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ } وَقَالَ : {  
خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً }  
وَأَمْثَالُ ذَلِكَ . فَنَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يُصَلِّحَ بَوَاطِنَنَا وَظَوَاهِرَنَا  
وَيُوفِّقَنَا لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَاهُ مِنْ جَمِيعِ أُمُورِنَا بِمَنَّةِ وَكَرَمِهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا  
كَثِيرًا .